

॥३॥

مادة ٣٠٠ من القانون .

المادة ١٤٧ و ١٤٨ من قانون العقوبات / ١٩٦٢
جريدة الرسمية
العدد ١٠٠٠٠
الطبعة ١٠٠٠٠

المستند المرفق على جنازة عن

تاریخ: ۱۸/۱/۸۰۰۸ محل: ۷۰۶/۲۰۰۸

[illegible]

• ۱۲۳۴ •

קטן וקטן

[illegible][illegible][illegible][illegible]

يَتَمَتَّعُونَ بِهَا يَوْمَئِذٍ وَاللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ذَكِيٌّ

[illegible]

10

وَأَمَّا الْفُلُ

מִתְּפִלָּה מִתְּפִלָּה מִתְּפִלָּה

עֲתִידָא לְאֵלָּא יִתְּנֵהּ

• معروض الميزان القرضي بشكل التقييم القبول المميز وكيل الاستاذ يطلب لغيره

• نہ کہ میں نے اس کو اپنے لئے لیا ہے اور نہ اس کو اپنے لئے لیا ہے۔

[illegible][illegible]

٢- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى عندما لم تقسّر فعل المتبر بالمثل الصحيح والسليم .
أقول الله أمام المحكمة العام والعامي .

٥- أخطأت محكمة الجنایات الكبرى عندما أخذت بأقول المميز أمام الشرطة وتركته
تقديمها شكوى سابقة بحق المميز وغيره .

[illegible]

٣- أخطأت محكمة الجنایات عدداً کبیراً من الجنایات التي لم یحدد لذلک القدر من الأدلة والبراهین، ولم تنحصر فی صنف من صنف تأثیر (المرمی) . (القصد الخرمی) .

[illegible]

القول حيث أن قول مالك المرفوع المنقول عنه يجب أن يكون فيه استظهار للمرجع
إلى ذلك أو عدمه ثم الاستدلال بالخبر المعتبر في أدلة ما عدت الخبايا المحكمة بحكمات محكمات - ١ -

: ♯ ————— ♭ —————

بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢١ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز .

الـ

بعد التدقيق والمداولة قانوناً نجد أسندت النيابة العامة لدى محكمة الجنايات الكبرى للمتهم عقوبات ودلالة المادة ٣٠٠ من ذات القانون مكررة مرتين .
جناية هتك العرض خلافاً للمادة ١/٢٩٦

وتتلخص وقائع هذه الدعوى كما ورد بإسناد النيابة العامة بأن المجني عليها ، وفي أواخر الشهر السادس من عام ٢٠٠٦ ذهب المتهم واسلم ابنه من إدارة حماية الأسيرة وبعدها توجهها إلى المنزل وهناك قام بتسليحها جميع ملابسها وأصبحت عارية من الملابس وقام بتربيطها يديها وقدمها بواسطة رجل وبقيت حرة إلى ساعتين وبعدها حضر المتهم وقام بفك رباطها وبعد هذه الواقعة بأسبوع وأثناء تواجد المجني عليها في منزلها حضر المتهم إليها وكان الوقت عصراً وقام بقبيلها على فمها وقام بعضها على صدرها من فوق الملابس رغماً عنها وقامت الشكوى وحزت الملاحقة .

بعد أن نظرت محكمة الجنايات الدعوى واستمعت إلى البيانات وبتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢١ أصدرت بقرارها رقم ٢٠٠٦/٩/٢٠ ما يلي :-

تجد المحكمة أن واقعة هذه الدعوى كما تحصلتها وقعت بها تلخص بأن المجني عليه البالغة من العمر ثمانية عشرة سنة هي ابنة المتهم وتعيش معه وزوجته والدتها بنفس المنزل وأن المجني عليها معتادة على الخروج من المنزل دون علم والديها وأحياناً تتغيب أيام عن المنزل وبعد تعميم والدها عنها لدى الشرطة يقوم والدها باستلامها عن طريق حماية الأسرة أحياناً وأحياناً أخرى عن طريق الحاكم الإداري .

وفي أواخر الشهر السادس من عام ٢٠٠٦ وعلى اثر خروج المجني عليها من المنزل وتغيبها قدام والدها المتهم باستلامها عن طريق حماية الأسرة وإعادتها للمنزل وهناك قام بتسليحها كامل ملابسها وأصبحت عارية تماماً من الملابس ثم قام

٢٠٠٧/٨/٤
١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨

١٤٢٨
١٤٢٨
١٤٢٨